

اليوم: السبت  
التاريخ: ٨ / ٩ / ١٤٤٣ هـ  
الموافق: ٩ / ٤ / ٢٠٢٢ م

# فتوى



سائل يقول:

عندي فلوس حال عليها الحول ثم أتتني فلوس أخرى قبل شهرين من رمضان وأنا أخرج الزكاة في رمضان فهل على هذه الفلوس التي أدخلتها زكاة أم لا؟ أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب:

ليس عليها زكاة لأنه لم يحل عليها الحول من حين تملك لها والأفضل أن تزكي عليها مع مالك الذي حال عليه الحول حتى تخرج في وقت واحد منضبط.

أجاب عنه فضيلة الشيخ  
أبو مالك توفيق البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590